

لسان العرب

(جوب) في أسماء الله المجرب وهو الذي يُقابلُ الدُّعاءَ والسُّؤالَ بالعطاء والقَبُولُ سبحانه وتعالى وهو اسم فاعل من أَجاب يُجيبُ والجوابُ معروفٌ رَدَّ يدُ الكلام والفِعْلُ أَجابَ يُجيبُ قال الله تعالى فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلَا يَسْتَجِيبُوا لِي أَيْ فَلَا يُجِيبُونِي وقال الفرَّاءُ يُقالُ إِنَّهَا التَّلَابِيَةُ والمصدر الإجابةُ والاسم الجابةُ بمنزلة الطاعة والطاقة والإجابةُ رَجْعُ الكلام تقول أَجابَه عن سُؤاله وقد أَجابَه .
إجابةً وإِجاباً وجواباً وجابةً واستَجَوَّبه واستَجابَه واستَجابَ له قال كعبُ ابن سَعْد الغَدَوِيُّ يرثي أَخاه أَبَا المِغْوَارِ .
وَدَاعٍ دَعَا يَا مَنْ يُجِيبُ إِلَى الذِّدَى ... فلم يَسْتَجِبه عِنْدَ ذاكَ مُجِيبٌ (1) .

(1) قوله « الندى » هو هكذا في غير نسخة من الصحاح والتهذيب والمحكم .
فَقُلْتُ ادْعُ أُخْرَى وارْفَعْ الصَّوْتَ رَفْعَةً ... لَعَلَّ أَبَا المِغْوَارِ مِنْكَ قَرِيبٌ .

والإجابةُ والاستجابةُ بمعنى يُقالُ اسْتَجابَ الله دعاءَه والاسم .
الجوابُ والجابةُ والمَجْوبةُ [ص 284] الأَخيرةُ عن ابن جني ولا تكون مصدرًا لأنَّ المَفْعُولَ عند سيبويه ليست من أبنية المصادر ولا تكون من باب المَفْعُولِ لأنَّ فِعْلَها مزيد وفي أمثال العرب أَسَاءَ سَمْعًا فَأَسَاءَ جابَةً قال هكذا يُتَكَلَّمُ به لأنَّ الأمثال تُحْكَمُ على موضوعاتها وأصل هذا المثل على ما ذكر الزُّبَيْرُ ابن بكار أَنه كان لسهل بن عَمْرٍو ابنٌ مَضْعُوفٌ فقال له إِنسان أَيْنَ أُمُّكَ أَيْ أَيْنَ قَمَدُكَ ؟ فظَنَّ أَنه يقول له أَيْنَ أُمُّكَ فقال ذَهَبَتْ تَشْتَرِي دَقِيقًا فقال أَبُوهُ أَسَاءَ سَمْعًا فَأَسَاءَ جابَةً وقال كراع الجابةُ مصدر كالإجابةِ قال أَبو الهيثم جابةُ اسم يُقْضُومُ مَقامَ المصدر وإِنَّه لَحَسَنُ الجيبةِ بالكسر أَيْ الجوابِ قال سيبويه أَجابَ مِنْ الأَفْعَالِ التي اسْتُغْنِي فيها بما أَفْعَلَ فِعْلَته وهو أَفْعَلَ فِعْلًا عَمًّا أَفْعَلَهُ وعن هُوَ أَفْعَلَ مِنْكَ فيقولون ما أَجَوَدَ جَوَابَه وهو أَجَوَدُ جَوَابًا ولا يُقالُ ما أَجَوَّبه ولا هو أَجَوَّبُ مِنْكَ وكذلك يقولون أَجَوَّدَ بِجَوَابِهِ ولا يُقالُ أَجَوَّبَ به وأما ما جاءَ في حديث ابن عمر أَنَّ رجلاً قال يا رسولَ الله أَيْ الليلِ أَجَوَّبُ دَعْوَةَ ؟ قال جَوَّفُ الليلِ الغابِرِ فسَرَّه

شمر فقال أَجْوَبُ من الإجابة أَي أَسْرَعُهُ إجابةً كما يقال أَطْوَعُ من الطاعة وقياسُ هذا أَن يكون من جابَ لا مِن أَجابَ وفي المحكم عن شمر أَنه فسرهُ فقال أَجْوَبُ أَسْرَعُ إجابةً قال وهو عندي من باب أَعْطَى لفارِهةٍ وأَرْسلنا الرِّيحَ لَوَاقِحَ وما جاءَ مثْلُهُ وهذا على المجاز لأنَّ الإجابةَ ليست لِلَّيْلِ إنما هي لِلَّهِ تعالى فيه فَمَعْنَاهُ أَيُّ اللَّيْلِ اللَّهُ أَسْرَعُ إجابةً فَيَه مِنْهُ في غَيْرِهِ وما زاد على الفِعْلِ الثُّلَاثِي لا يُبْدِي مِنْهُ أَفْعَلُ مِنْ كذا إِلا في أَحرفِ جاءتْ شاذةً وَحَكِي الزمخشريُّ قال كَأَنَّهُ في التَّحْقِيرِ مِنْ جَابَتِ الدَّعْوَةُ بوزن فَعْلَلَتْ بالضم كطالَتْ أَي صارتْ مُسْتَجَابَةً كقولهم في فَقِيرٍ وَشَدِيدٍ كَأَنَّهُمَا مِنْ فَقْرٍ وَشَدْدٍ وليس ذلك بمستعمل ويجوز أَن يكون من جُبِتِ الْأَرْضُ إِذْ قَطَعَتْهَا بالسَّيْرِ على معنى أَمْضَى دَعْوَةٍ وَأَنْفَذْتُ إِلَى مَظَانِّ الإجابةِ والقَبُولِ وقال غيره الْأَصْلُ جَابَ يَجُوبُ مثل طاع يَطُوعُ قال الفرَّاءُ قيل لأعرابي يا مُصَابُ فقال أَنْتَ أَصْوَبُ مني قال وَالْأَصْلُ الإِصَابَةُ مِنْ صَابَ يَصُوبُ إِذَا قَصَدَ وَانْجَابَتِ الناقةُ مَدَّتْ عُنُقَهَا لِلْحَلَابِ قال وأُراه من هذا كَأَنَّهُ أَجَابَتْ حَالِبُهَا على أَنَّهُ لَمْ يَجِدْ أَنْفَعَلَ مِنْ أَجَابَ قال أبو سعيد قال لي أبو عمرو بن العلاء اكْتُبْ لي الهمز فكتبته له فقال لي سَلْ عن انْجَابَتِ الناقةُ أَمْ هَمْزٌ أَمْ لا ؟ فسألت فلم أجده مهموزاً . والمُجَاوَبَةُ والتَّجَارُبُ التَّحَاوُرُ . وتَجَاوَبَ القومُ جَاوَبَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا واسْتَعْمَلَهُ بَعْضُ الشُّعْرَاءِ في الطير فقال جَحْدَرُ .

ومِمَّا زادني فَاهُتَجَّتْ شَوْقًا ... غِنَاءُ حَمَامَتَيْنِ تَجَاوَبَانِ (1) . (1 قوله « غناء » في بعض نسخ المحكم أيضاً بكاء) . تَجَاوَبَتَا بِلَا حَنْ أَعْجَمِيٍّ ... على غُصْنَيْنِ مِنْ غَرْبٍ وَبَنانٍ . واسْتَعْمَلَهُ بَعْضُهُمْ في الإِبِلِ والخيل فقال . تَنَادَوْا بِأَعْلَى سُحْرَةٍ وَتَجَاوَبَتَا ... هَوَادِرُ في حافَاتِهِمْ وَصَهِيلُ . [ص 285] وفي حديث بناء الكعبةِ فَسَمِعْنَا جَوَابًا مِنَ السَّمَاءِ فَإِذَا بِطَائِرٍ أَعْظَمَ مِنَ النَّسْرِ الْجَوَابُ صَوْتُ الْجَوِّ وهو انْقِضاضُ الطير وقولُ ذي الرمة . كَأَنَّ رَجُلًا يَهْ رَجُلًا مُقْطِفٍ عَجَلٍ ... إِذَا تَجَاوَبَ مِنْ بُرْدَيْهِ تَرْنِيمُ .

أَرَادَ تَرْنِيمَانِ تَرْنِيمُ من هذا الْجَنَاحِ وَتَرْنِيمُ مِنْ هَذَا الْآخَرِ وَأَرْضُ مُجَوَّبةٌ أَصَابَ الْمَطَرُ بَعْضَهَا وَلَمْ يُصِبْ بَعْضًا وَجَابَ الشَّيْءَ جَوًّا جَوًّا وَاجْتَابَهُ خَرَقَهُ وَكُلُّهُ مُجَوِّفٌ قَطَعَتْ وَسَطَهُ فَقَدْ جُبِّتَتْهُ وَجَابَ الصَّخْرَةَ جَوًّا جَوًّا نَقَبَهَا

وفي التنزيل العزيز وثَمُّودَ الَّذِينَ جَابُوا الصَّخْرَ بِالْوَادِ قَالَ الْفَرِّاءُ جَابُوا
خَرَقُوا الصَّخْرَ فَاتَّخَذُوهُ بُيُوتًا وَنَحْوُ ذَلِكَ قَالَ الزَّجَّاجُ وَاعْتَبِرْهُ بِقَوْلِهِ
وَتَنَذَحْنُون مِنَ الْجِبَالِ بُيُوتًا فَارْهَيْنَ وَجَابَ يَجُوبُ جَوَّابًا قَطَعَ وَخَرَقَ
وَرَجُلٌ جَوَّابٌ مُعْتَادٌ لِذَلِكَ إِذَا كَانَ قَطَّاعًا لِلْبِلَادِ سَيَّارًا فِيهَا وَمِنْهُ قَوْلُ
لَقْمَانَ بْنِ عَادَ فِي أَخِيهِ جَوَّابٌ لَيْلٍ سَرْمَدٌ أَرَادَ أَنَّهُ يَسْرِي لَيْلَهُ كُلَّ لَيْلَةٍ لَا
يَنَامُ يَصِفُهُ بِالشَّجَاعَةِ وَفُلَانٌ جَوَّابٌ جَأَّابٌ أَيْ يَجُوبُ الْبِلَادَ وَيَكْسِبُ الْمَالَ
وَجَوَّابٌ اسْمُ رَجُلٍ مِنْ بَنِي كِلَابٍ قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ سُمِّيَ جَوَّابًا لِأَنَّهُ كَانَ لَا يَحْفَرُ
بُئْرًا وَلَا صَخْرَةً إِلَّا أَمَاهَهَا وَجَابَ النِّعْلَ جَوَّابًا قَدَّهَا وَالْمَجُوبَ الَّذِي يُجَابُ
بِهِ وَهِيَ حَدِيدَةٌ يُجَابُ بِهَا أَيْ يُقَطَّعُ وَجَابَ الْمَفَازَةَ وَالطَّلْأَةَ جَوَّابًا
وَاجْتَابَهَا قَطَّاعَهَا وَجَابَ الْبِلَادَ يَجُوبُهَا جَوَّابًا قَطَّاعَهَا سَيَّارًا وَجُيْتُ
الْبَلَدَ وَاجْتَبَيْتُهُ قَطَّاعْتُهُ وَجُيْتُ الْبِلَادَ أَجُوبُهَا وَأَجْرِبُهَا إِذَا قَطَّاعَتْهَا
وَجَوَّابُ الْفَلَاةِ دَلِيلُهَا لِقَطَّاعِهِ إِيَّاهَا وَالْجَوَّابُ قَطَّاعُ الشَّيْءِ كَمَا يُجَابُ
الْجَيْبُ يُقَالُ جَيْبٌ مَجُوبٌ وَمَجُوبٌ وَكُلُّ مَجُوبٍ فِي وَسْطِهِ فَهُوَ مُجُوبٌ قَالَ
الرَّاجِزُ وَاجْتَابَ قَيْطًا يَلْتَطِي التَّطَاؤُهُ وَفِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ
لِلْأَنْصَارِ يَوْمَ السَّقْفِيَّةِ إِنَّمَا جِيئَتِ الْعَرَبُ عَنَّا كَمَا جِيئَتِ الرَّحَى عَنْ
قُطْبِهَا أَيْ خُرِقَتْ الْعَرَبُ عَنَّا فَكُنَّا وَسَطًا وَكَانَتِ الْعَرَبُ حَوَالَيْنَا
كَالرَّحَى وَقُطْبِهَا الَّذِي تَدُورُ عَلَيْهِ وَانْجَابَ عَنْهُ الطَّلَامُ انْشَقَّ وَانْجَابَتِ
الْأَرْضُ انْخَرَقَتْ وَالْجَوَائِبُ الْأَخْبَارُ الطَّارِئَةُ لِأَنَّهَا تَجُوبُ الْبِلَادَ تَقُولُ هَلْ
جَاءَكُمْ مِنْ جَائِبَةِ خَبَرٍ أَيْ مِنْ طَرِيقَةٍ خَارِقَةٍ أَوْ خَبَرَ يَجُوبُ الْأَرْضَ مِنْ
بَلَدٍ إِلَى بَلَدٍ حَكَاهُ ثَعْلَبٌ بِالْإِضَافَةِ وَقَالَ الشَّاعِرُ يَتَنَازَعُونَ جَوَائِبَ الْأَمْثَالِ
يَعْنِي سَوَائِرَ تَجُوبُ الْبِلَادَ وَالْجَائِبَةُ الْمِدْرَى مِنَ الطَّلَبَاءِ حِينَ جَابَ قَرْنُهَا أَيْ
قَطَعَ الْلَحْمَ وَطَلَعَ وَقِيلَ هِيَ الْمَلَأْسَاءُ اللَّيِّنَةُ الْقَرْنُ فَإِنْ كَانَ عَلَى ذَلِكَ فَلَيْسَ
لَهَا اشْتِقَاقُ التَّهْذِيبِ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ جَابَةُ الْمِدْرَى مِنَ الطَّلَبَاءِ غَيْرَ مَهْمُوزٍ حِينَ طَلَعَ
قَرْنُهُ [ص 286] شَمْرُ جَابَةِ الْمِدْرَى أَيْ جَائِبَتُهُ حِينَ جَابَ قَرْنُهَا الْجِلْدَ
فَطَلَعَ وَهُوَ غَيْرُ مَهْمُوزٍ وَجُيْتُ الْقَمَيْصَ قَوَّارَتُ جَيْبِهِ أَجُوبُهُ وَأَجْرِبُهُ وَقَالَ
شَمْرُ جُيْتُهِ وَجَيْبَتُهُ قَالَ الرَّاجِزُ بَاتَتْ تَجْرِبُ أَدْعَجَ الطَّلَامَ جَيْبَ الْبَيْطَرِ
مِدْرَعِ الْهُمَامِ قَالَ وَلَيْسَ مِنْ لَفْظِ الْجَيْبِ لِأَنَّهُ مِنَ الْوَاوِ وَالْجَيْبُ مِنَ الْيَاءِ قَالَ
وَلَيْسَ بِفَيْعَلٍ لِأَنَّهُ لَمْ يُلَافِظْ بِهِ عَلَى فَيْعَلٍ وَفِي بَعْضِ نَسَخِ الْمُصَنِّفِ جُيْتُ
الْقَمَيْصَ بِالْكَسْرِ أَيْ قَوَّارَتُ جَيْبِهِ وَجَيْبَتُهُ عَمِلَتْ لَهُ جَيْبًا وَاجْتَبَيْتُ
الْقَمَيْصَ إِذَا لَبِسْتَهُ قَالَ لَبِيدٌ .

فَبِتِلْكَ إِذْ رَفَصَ اللَّوَامِعُ بِالصُّحَى ... وَاجْتَابَ أَرْدِيَةَ السَّرابِ
إِكَامُهَا .

قوله فَبِتِلْكَ يعني بناقته التي وصفَ سيَرَهَا والباءُ في بتلك .
متعلقة بقوله أَقْضِي في البيت الذي بعده وهو .

أَقْضِي اللَّبَانَةَ لَا أَفَرِّطُ رِيبةً ... أَوْ أَنْ يَلُومَ بِحَاجَةٍ لَوَّامُهَا .
وَاجْتَابَ احْتَفَرَ قال لبيد .

تَجْتَابُ أَصْلًا قائماً مُتَدَبِّذَاً ... بَعُجُوبِ أَرْقَاءِ يَمِيلُ هَيَامُهَا (1)
.

(1) قوله « قائماً » كذا في التهذيب والذي في التكملة وشرح الزورني قالماً (يَصِفُ
بقرة احْتَفَرَتْ كِنَاساً تَكْتَنُ فيه من المطر في أَصْلِ أَرْطَاءِ ابن بزرج جَيَّبَتْ
القَمِيصَ وَجَوَّ بَنَتْهُ التهذيب واجتَابَ فلانٌ ثوباً إذا لَبِسَهُ وَأَنشَدَ .
تَحَسَّسَرَتْ عَقَّةٌ عنها فَأَنَسَلَهَا ... وَاجْتَابَ أُخْرَى جَدِيداً بَعْدَ مَا
ابْتَقَلَا .

وفي الحديث أَتَاهُ قَوْمٌ مُجْتَابِي (2) .

(2) قوله « قوم مجتابي » كذا في النهاية مضبوطاً هنا وفي مادة نمر (الذِّمَارُ أَيِ
لَبْسِهَا يقال اجْتَبَتْ القَمِيصَ وَالطَّلَامَ أَيِ دَخَلَتْ فِيهِمَا قال وكلُّ شَيْءٍ قُطِعَ
وَسَطُهُ فهو مَجْجُوبٌ وَمَجْجُوبٌ وَمَجْجُوبٌ ومنه سُمِّيَ جَيَّبُ القَمِيصِ وفي حديث عليٍّ
كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ أَخَذَتْ إِهَاباً مَعْطُوناً فَجَوَّ بَتْ وَسَطَهُ وَأَدْخَلَتْهُ فِي
عُنُقِي وفي حديث خَيْفَانَ وَأَمَّا هَذَا الْحَيُّ مِنْ أَرْمَارٍ فَجَوَّبُ أَبٍ وَأَوْلَادُ
عَلَّةٍ أَيِ إِنْهُمْ جَرَّبُوا مِنْ أَبٍ وَاحِدٍ وَقُطِعُوا مِنْهُ وَالْجَوَّبُ الْفُرُوجُ لِأَنَّهَا
تُقْطَعُ مُتَّصِلَةً وَالْجَوَّبةُ فَجَوَّةٌ مَا بَيْنَ الْبُيُوتِ وَالْجَوَّبةُ الْحُفْرةُ وَالْجَوَّبةُ
فَضَاءٌ أَمْلَسُ سَهْلٌ بَيْنَ أَرْضَيْنِ وَقَالَ أَبُو حَنيفة الْجَوَّبةُ مِنَ الْأَرْضِ
الدَّارَةُ وَهِيَ الْمَكَانُ الْمُتَجَابُ الْوُطَيْءُ مِنَ الْأَرْضِ الْقَلِيلُ الشَّجَرِ مِثْلُ الْغَائِطِ
الْمُسْتَدِيرِ وَلَا يَكُونُ فِي رَمْلٍ وَلَا جَبَلٍ إِنْما يَكُونُ فِي أَجْلَادِ الْأَرْضِ وَرَحَابِهَا سَمِيَ
جَوَّبةً لِأَنَّ جِيَابَ الشَّجَرِ عَلَيْهَا وَالْجَوَّباتُ وَجُوبٌ نَادِرٌ وَالْجَوَّبةُ مَوْضِعٌ يَنْجَابُ
فِي الْحَرَّةِ وَالْجَمْعُ جُوبٌ التَّهْذِيبُ الْجَوَّبةُ شَيْءٌ رَهْوَةٌ تَكُونُ بَيْنَ ظَهْرَانِي دُورِ
الْقَوْمِ يَسِيلُ مِنْهَا مَاءٌ الْمَطَرُ وَكُلُّ مُنْفَتِقٍ يَتَسَّعُ فهو جَوَّبةٌ وفي حديث
الاسْتِسْقَاءِ حَتَّى صَارَتِ الْمَدِينَةُ مِثْلَ الْجَوَّبةِ قَالَ هِيَ الْحُفْرةُ الْمُسْتَدِيرَةُ
الْوَاسِعَةُ وَكُلُّ مُنْفَتِقٍ بَلَا [ص 287] بِنَاءٍ جَوَّبةٌ أَيِ حَتَّى صَارَ الْغَيْمُ
وَالسَّحَابُ مُحِيطاً بِآفَاقِ الْمَدِينَةِ وَالْجَوَّبةُ الْفُرْجَةُ فِي السَّحَابِ وَفِي الْجِبَالِ

وَأَنْجَابَتِ السَّحَابَةُ أَنْكَشَفَتْ وَقَوْلُ الْعَجَّاجِ .

حتى إِذَا ضَوْءُ الْقُمْيَرِ جَوَّابَا ... لَيْلًا كَأَثْنَاءِ السُّدُوسِ غَيْهَبَا .
قال جَوَّابُ أَيَّ نَوَّارٍ وَكَشَفَ وَجَلَّى فِي الْحَدِيثِ فَأَنْجَابَ السَّحَابُ عَنِ الْمَدِينَةِ
حتى صار كالإِكْلِيلِ أَيَّ أَنْجَمَعِ وَتَقَبَّضَ بَعْضُهُ إِلَى بَعْضٍ وَأَنْكَشَفَ عَنْهَا
وَالجَوَّابُ كَالْبَقِيرَةِ وَقِيلَ الْجَوَّابُ الدَّرْعُ تَلَابُّسُهُ الْمِرْأَةُ وَالْجَوَّابُ الدَّلْوُ
الضَّخْمَةُ عَنْ كِرَاعِ وَالْجَوَّابُ التَّيْرُوسُ وَالْجَمْعُ أَجْوَابُ وَهُوَ الْمَجْوَبُ قَالَ لَبِيدُ .
فَأَجَازَنِي مِنْهُ بِطَيْرُوسٍ نَاطِقٍ ... وَبِكَلِّ أَطْلَسَ جَوَّابُهُ فِي الْمَذَكِّبِ .
يَعْنِي بِكَلِّ حَبَشِيٍّ جَوَّابُهُ فِي مَذَكِّبِيهِ وَفِي حَدِيثِ غَزْوَةِ أُحُدٍ وَأَبُو طَلْحَةَ
مُجَوَّابُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِحَجَفَةٍ أَيَّ مُتَرَّسٍ عَلَيْهِ يَتَّقِيهِ بِهَا
وَيُقَالُ لِلتَّيْرُوسِ أَيْضًا جَوْبَةٌ وَالْجَوَّابُ الْكَانُونُ قَالَ أَبُو نَخْلَةَ كَالْجَوَّابِ أَذْكَى
جَمْرَهُ الصَّنَوْبَرُ .

وَجَابَانُ اسْمُ رَجُلٍ أَلْفُهُ مَنَقْلَةٌ عَنْ وَائِ كَأَنَّهُ جَوَّابَانُ فَقَلَبْتُ الْوَاوَ قَلْبًا لغير علة
وَإِنَّمَا قِيلَ فِيهِ إِنَّهُ فَعْلَانُ وَلَمْ يَقُلْ إِنَّهُ فَاعَالُ مِنْ ج ب ن لقول الشاعر .
عَشَّيْتُ جَابَانَ حَتَّى اسْتَدَّ مَغْرَضُهُ ... وَكَادَ يَهْلِكُ لَوْلَا أَنَّهُ أَطَّافَا .
قَوْلَا لَجَابَانَ فَلَيْلًا حَقَّ بِطَيِّبَتِهِ ... نَوْمُ الضُّحَى بَعْدَ نَوْمِ اللَّيْلِ
إِسْرَافُ (1) .

(1) قوله « إسراف » هو بالرفع في بعض نسخ المحكم وبالنصب كسابقه في بعضه أَيْضًا وَعَلَيْهَا
فَلَا اقْوَاءَ) .

فَتَرَكَ صَرْفَ جَابَانَ فَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّهُ فَعْلَانُ وَيُقَالُ فَلَانُ فِيهِ .
جَوَّابَانُ مِنْ خُلُقٍ أَيَّ صَرْبَانُ لَا يَثْبِيْتُ عَلَى خُلُقٍ وَاحِدٍ قَالَ ذُو الرِّمَّةِ جَوَّابِيْنِ
مِنْ هَمَاهِمِ الْأَغْوَالِ أَيَّ تَسْمَعُ صَرْبِيْنِ مِنْ أَصْوَاتِ الْغِيلَانِ وَفِي صِفَةِ نَهْرٍ
الْجَنَّةِ حَافَتَاهُ الْيَاقُوتُ الْمُجَيَّبُ وَجَاءَ فِي مَعَالِمِ السُّنَنِ الْمُجَيَّبُ أَوْ
الْمُجَوَّابُ بِالْبَاءِ فِيهِمَا عَلَى الشُّكِّ وَأَصْلُهُ مِنْ جُبْتُ الشَّيْءَ إِذَا قَطَعْتَهُ وَسَنَدَّكَ
أَيْضًا فِي جَيْبِ وَالْجَابَتَانِ مَوْضِعَانِ قَالَ أَبُو صَخْرٍ الْهَذَلِي .

لَمَنْ الدَّيَّارُ تَلَاوُحُ كَالْوَشْمِ ... بِالْجَابَتَيْنِ فَرَوْضَةُ الْحَزْمِ .
وَتَجْوَبُ قَبِيلَةٌ مِنْ حِمْيَرٍ حُلَفَاءُ لِمُرَادٍ مِنْهُمْ ابْنُ مُلْجَمٍ لَعَنَهُ اللَّهُ قَالَ
الْكَمِيتُ .

أَلَا إِنَّ خَيْرَ النَّاسِ بَعْدَ ثَلَاثَةٍ ... قَتِيلُ التَّجْوَبِيِّ الَّذِي جَاءَ مِنْ
مِصْرَ .

هذا قول الجوهري قال ابن بري البيت للوليد بن عُقْبَةَ وليس للكَمِيتِ كما ذكر وصواب

إِنْشَادُهُ قَتِيلُ التَّجُوبِيِّ الَّذِي جَاءَ مِنْ مِصْرَ [ص 288] وَإِنَّمَا غَلَّطَهُ فِي ذَلِكَ أَنَّهُ ظَنَّ أَنَّ الثَّلَاثَةَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ فَظَنَّ أَنَّ فِي عَلِيِّ رِضَى اللَّهِ عَنْهُ فَقَالَ التَّجُوبِيُّ بِالْوَاوِ وَإِنَّمَا الثَّلَاثَةُ سَيِّدُنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ رِضَى اللَّهِ عَنْهُمَا لِأَنَّ الْوَلِيدَ رَزَى بِهَذَا الشَّعْرَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَانَ رِضَى اللَّهِ عَنْهُ وَقَاتِلُهُ كِنَانَةُ بْنُ بَرْشٍ التَّجُوبِيُّ وَأَمَّا قَاتِلُ عَلِيٍّ رِضَى اللَّهِ عَنْهُ فَهُوَ التَّجُوبِيُّ وَرَأَيْتُ فِي حَاشِيَةِ مَا مِثَالُهُ أَنْشَدَ أَبُو عَبْدِ الْبَكْرِ رِضَى اللَّهِ عَنْهُ فِي كِتَابِهِ فَمَلَّ الْمَقَالَ فِي شَرْحِ كِتَابِ الْأَمْثَالِ هَذَا الْبَيْتَ الَّذِي هُوَ إِلَّا إِنْ خَيْرَ النَّاسِ بَعْدَ ثَلَاثَةِ لِيْنَائِلَةٍ بِنْتُ الْفُرَافِصَةِ بْنِ الْأَحْوَصِ الْكَلَابِيَِّّةِ زَوْجِ عُثْمَانَ رِضَى اللَّهِ عَنْهُ تَرْتِيلُهُ وَبَعْدَهُ .

وَمَا لِي لَا أَبْكِي وَتَبْكِي قَرَابَتِي ... وَقَدْ حُجِبَتْ عَنْهُ فُضُولُ أَبِي عَمْرٍو